

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

- @ 444 @ الحذاق وهو الطعام عند حذاق الصبي (والثالث) العذيرة والإعذار للختان ،
وهذه الثلاثة ذكرها الخرقى (والرابع) الخرسة والخرس ، لطعام الولادة (والخامس)
الوكيرة ، لدعوة البناء (والسادس) النقيعة لقدم الغائب (والسابع) العقيقة الذبح
لأجل الولد (والثامن) المأدبة كل دعوة لسبب كانت أو غيره (التاسع) الوضيمة طعام
المأتم (العاشر) التحفة طعام القادم ، وإِ سبجانه أعلم . .
\$ 2 (باب عشرة النساء والخلع) 2 \$.
ش : الأصل في العشرة قول إِ تعالى : 19 ({ وعاشروهن بالمعروف }) الآية ، وقال سبجانه
: 19 ({ ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف }) . .
2658 قال ابن زيد : 16 (تتقون إِ فيهن ، كما عليهن أن يتقين إِ فيكم) . .
2659 وقال ابن عباس : 16 (إني لأحب أن أتزين للمرأة ، كما أحب أن تتزين لي) . وتلا
هذه الآية : 19 ({ ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف }) . .
2660 وعن أبي هريرة رضي إِ عنه أن النبي قال : (استوصوا بالنساء خيراً ، فإن المرأة
خلقت من ضلع أعوج ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم
يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً) متفق عليه . .
2661 وعن أبي هريرة رضي إِ عنه أيضاً قال : قال رسول إِ : (أكمل المؤمنين أحسنهم
خلقاً ، وخياركم خياركم لنسائهم) رواه أحمد والترمذي وصححه . .
2662 وعن عائشة رضي إِ عنها قالت : قال رسول إِ : (خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم
لأهلي) رواه الترمذي وصححه . .
2663 وعن أم سلمة رضي إِ عنها أن النبي قال : (أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت
الجنة) رواه ابن ماجه والترمذي ، وقال : حسن غريب . .
2664 وعن أبي هريرة رضي إِ عنه قال : قال رسول إِ : (إذا دعى الرجل امرأته إلى فراشه
فأبت أن تجيء ، فبات غضبان عليها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح) متفق عليه . .
2665 وعنه رضي إِ عنه أيضاً أن النبي قال : (لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت
المرأة أن تسجد لزوجها) رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن .